

## المطلع على أبواب الفقه

ولا ينعقد إلا بالنية .

أي لا يصير محراً بدونها .

إزاراً أو رداء .

الإزار هذا المعروف الذي يشد على الحقوين فما دونما وهو المئزر والرداء ما يرتدي به على المنكبين وبين الكتفين من برد أو ثوب ونحوه .  
ويتجزء عن المحيط .

رفعه لأنه واجب في الإحرام فإذا عطف بالنسب كان معطوفاً على المستحب ويجوز نصبه على أن يكون المجموع مستحباً .  
فمحلي .

أي مكان إلالي بفتح الحاء وكسرها فالفتح مقيس والكسر سماع يقال حل بالمكان يحل به بضم حاء المضارع وحل من إحرامه وأحل منه .  
بمثل ما أحرم به فلان .

فلان وفلانة كناية عن الذكر والأنتى من الناس يقال فلان مصروف وفلانة غير مصروفة للتأنيث والعلمية فإن كني به عن غير الناس قيل الفلان والفلانة .  
لبي .

لبي بغير همز وهو الأصل ولبأ بالهمز لغة والتلبية قولك لمن دعاك لبيك والتلبية بالحج قولك لبيك اللهم لبيك إلى آخره وهو اسم مثنى عند سيبويه وجماعة وقال يونس بن حبيب النحوي ليس